

يستلزم إدراج قنوات جديدة ضمن الخدمة إذناً مسبقاً من المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري.

تعلم الشركة الهيئة العليا بقرارها إخراج قناة أو عدة قنوات من الخدمة قبل تفعيله، كما تبلغها بأسباب ذلك.

2.1) مدة الإذن وكيفية التجديد :

دون الإخلال بمقتضيات المادة 41 من القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، يمنح هذا الإذن من تاريخ التبليغ إلى غاية 31 يوليو 2020.

دون الإخلال بمقتضيات المادتين 39 و41 من القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، وشريطة الإدلاء، داخل آجال سريان مفعول حقوق بث القنوات المكونة للخدمة، بوثيقة رسمية تثبت تجديد الشركة لهذه الحقوق المتعلقة ببث الخدمة، وشريطة الاحتفاظ بالضمانة المالية المشار إليها في المادة 9.1، يجدد هذا الإذن تلقائياً مرتين (02) لمدة أقصاها ثلاث سنوات.

3.1) احترام النظام العام والأخلاق العامة:

دون الإخلال بالمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل، تتأكد الشركة من أن البرامج التي تبثها الخدمة :

- لا تخل بثوابت المملكة المغربية، كما هي محددة في الدستور، خصوصاً، الدين الإسلامي، والوحدة الوطنية، والملكية الدستورية، والاختيار الديمقراطي ؛

- لا تمس بالأخلاق العام :

- لا تعتمد إلى خدمة المصالح الخاصة لمجموعة مصالح، سياسية، إثنية، اقتصادية، مالية، أو إيديولوجية ؛

- لا تعتمد إلى تمجيد العنف أو التحريض على التمييز العنصري، أو على الإرهاب أو العنف تجاه شخص أو مجموعة أشخاص، لأسباب تتعلق بأصلهم أو بجنسهم أو بانتمائهم أو عدم انتمائهم إلى سلالة أو أمة أو عرق أو ديانة معينة ؛

- لا تحرض على نهج سلوكيات من شأنها أن تلحق ضرراً بالصحة، أو بسلامة الأشخاص والممتلكات أو بحماية البيئة ؛

قرار «م.أ.ت.س.ب» رقم 28.17 صادر في 3 ذي القعدة 1438 (27 يوليو 2017) القاضي بمنح إذن تسويق باقة «beIN Sports Channels» لفائدة شركة «BEIN FOR GENERAL TRADE & DISTRIBUTION» ش.م.

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري خصوصاً المادة 4 (المقطع 1) منه ؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، خصوصاً المواد 14، 33، 34، 35، 36 و42 منه ؛

وبناء على قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 17-05 المؤرخ في 26 من ربيع الآخر 1438 (25 يناير 2017) القاضي باعتماد المسطرة المتعلقة بالأذون ؛

وبناء على طلب الإذن، المقدم من طرف شركة «BEIN FOR GENERAL TRADE & DISTRIBUTION» ش.م بتاريخ 11 ماي 2017 من أجل تسويق الخدمة السمعية البصرية ذات الولوج المشروط صاحبة الاسم التجاري «beIN Sports Channels» فوق التراب الوطني ؛

وبناء على ملف الدراسة الذي أعدته المديرية العامة للاتصال السمعي البصري ؛

وبناء على مداوات المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، بتاريخ 27 يوليو 2017 ؛

يقرر :

1 - منح الإذن لشركة «BEIN FOR GENERAL TRADE & DISTRIBUTION» ش.م الكائن مقرها بالدار البيضاء، ساحة باب أنفا، 3 زنفة باب منصور، شقة 3، المقيدة في السجل التجاري رقم 356333، (المشار إليها لاحقاً بالشركة)، من أجل تسويق، فوق التراب الوطني، خدمة الاتصال السمعي البصري ذات الولوج المشروط، صاحبة الاسم التجاري «beIN Sports Channels» ، (المشار إليها لاحقاً «بالخدمة»)، حسب الشروط التالية :

1.1) مضمون الخدمة :

تشمل الخدمة موضوع هذا الإذن القنوات التلفزيونية المحددة في ملحق هذا الإذن الذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار.

عقوبة مالية تساوي نسبتها 1 % على الأكثر من رقم معاملات السنة المنصرمة، ويمكن أن ترتفع إلى 1.5 % على الأكثر في حالة العود. تحدد قيمة العقوبة المالية خلال السنة الأولى للإذن على أساس رقم المعاملات المصرح به لدى الهيئة العليا من طرف الشركة، وذلك في ملف طلب الحصول على الإذن.

إلا أنه في الحالة التي يدر فيها الإخلال بالتزامات المتعهد على هذا الأخير ربحا غير مستحق، يمكن للهيئة العليا أن تقرر غرامة مالية تعادل ضعف الربح غير المستحق المحصل عليه، كحد أقصى. يوضح قرار المجلس مبلغ الربح غير المستحق المحصل عليه من الإخلال.

في حالة العود يمكن رفع الغرامة المالية لثلاث مرات مبلغ الربح غير المستحق المحصل عليه من الإخلال لهذه الالتزامات.

تؤدي العقوبة المالية داخل أجل (30) ثلاثين يوما من تاريخ تبليغ قرار الهيئة العليا للشركة.

6.1 المقابل المالي:

مقابل الإذن الممنوح لها، تؤدي الشركة مبلغ ستمائة ألف درهما (600.000,00 درهما) مع احتساب الرسوم، بواسطة شيك محرر لأمر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري أو بتحويل بنكي إلى الحساب البنكي الذي يتم التبليغ عن رقمه من طرف هذه الأخيرة للشركة بناء على طلبها.

مع مراعاة مقتضيات المادة 2.1 أعلاه وعلاوة على المبلغ الجزافي المحدد في الفقرة أعلاه، تسدد الشركة سنويا، طيلة مدة صلاحية هذا الإذن وكذا تجديده. مبلغا يساوي خمسة في المائة (5 %) من رقم المعاملات السنوي المحقق من تسويق الخدمة برسم السنة الماضية، وذلك في أجل ثلاثين يوما (30) من تاريخ التوصل بأمر التحصيل.

يتم التسديد حسب نفس الوسائل والشروط المذكورة أعلاه. يؤدي كل تأخير في أداء مبلغ المقابل المالي داخل الأجل المحددة إلى تطبيق غرامة مالية قدرها خمسة في المائة (5 %) من هذا المبلغ عن كل شهر أو جزء شهر من التأخير.

في حالة عدم أداء مبلغ المقابل المالي و/ أو مبلغ العقوبة المحددة في الفقرة السابقة خلال الأجل الممنوحة، يجوز سحب الإذن ودون أن تستفيد الشركة من أي تعويض.

- لا تتضمن، تحت أي شكل من الأشكال، ادعاءات، إشارات أو عروضاً خاطئة من شأنها أن توقع المستهلكين في الخطأ؛
- لا تمس بحقوق الطفل كما هي متعارف عليها كونيا.

يجب أن تحترم البرامج الأشخاص وكرامتهم.

4.1 كيفية المراقبة:

استجابة لحاجيات تتبع البرامج التي يتم بثها، تضع الشركة مجانا رهن تصرف الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري نموذجين من أنظمة الولوج إلى الخدمة موضوع هذا الإذن وتضمن، من خلالها، الاستقبال غير المتقطع لكل القنوات المكونة للخدمة طيلة مدة الإذن وكذا تجديده.

لغرض القيام بمهام المراقبة الموكولة للهيئة العليا بموجب القانون، ترسل الشركة إليها بصفة منتظمة، في الآجال وحسب الشروط التي يتم تبليغها بها، الوثائق والمعلومات المطلوبة منها.

مع مراعاة الالتزام بالإعلام المنصوص عليه بموجب المادة 2.1 أعلاه، تخبر الشركة الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، كتابة، وفور علمها بذلك، مع إشعار بالتوصل، بكل طارئ، كيفما كانت طبيعته:

- الذي يؤثر أو من شأنه أن يؤثر على حقوق تسويق الخدمة أو إحدى القنوات المكونة لها؛

- الذي يمكن أن يعترض استمرارية استغلال الشركة.

يجب على الشركة أن تقوم بتسجيل مجموع البرامج التي يتم بثها عبر الخدمة والاحتفاظ بالتسجيل لمدة سنة على الأقل، وفي حال ما إذا كان برنامج معين أو أحد عناصره موضوع مسطرة قضائية أو حق رد أو شكاية تتعلق باحترام النصوص القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل، يحتفظ بالتسجيل لأطول مدة يمكن أن يستعمل فيها كعنصر من عناصر الإثبات.

تلتزم الشركة بوضع رهن إشارة الهيئة العليا، وبطلب منها، التسجيل الكامل لواحد أو لمجموعة من هذه البرامج التي تبثها هذه الخدمة.

على العموم، ترسل الشركة إلى الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري كل الوثائق أو المعلومات بناء على طلب كتابي لهذه الأخيرة، وذلك في إطار مهام التتبع والمراقبة المنوطة بها.

5.1 العقوبات المالية:

في حالة عدم احترام واحد أو أكثر من مقتضيات القانون أو من بنود هذا الإذن، ودون الإخلال بالعقوبات المنصوص عليها في القانون، والنصوص التنظيمية، وعند الاقتضاء، قرارات الهيئة العليا ذات الطابع المعياري، تسدد الشركة، بقرار من الهيئة العليا،

في حالة سحب الإذن، قبل انتهائه، تنفيذاً لمقتضيات المادتين 41 و43 من القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، أو انصرام أجله، تمتد صلاحية الكفالة إلى غاية آخر عقد اشتراك تم إبرامه خلال مدة سريان هذا الإذن.

3- مسك محاسبة تحليلية :

تمسك الشركة محاسبة تحليلية تمكن من تحديد الموارد وتوزيع التمويلات والاستثمارات والتكاليف والعائدات ونتائج الخدمة المقدمة.

4- الإشهار :

باستثناء الإشهار المتضمن في البرامج الأصلية لمقدمي القنوات التي تحتوي عليها الخدمة، لا يجوز للشركة بث إشهار، كيفما كان شكله أو طبيعته، في إطار الخدمة.

5- توسيع الباقة :

في حال تحديد حرية الشركة في إطار علاقتها التعاقدية مع الموزع الأجنبي تتعلق بإضافة قناة أو قنوات جديدة، يكون هذا البند غير ملزم بالنسبة للهيئة العليا وتبقى لهذه الأخيرة الصلاحية في الإذن بتوسيع الباقة، وذلك بالنظر حصراً للحقوق المرتبطة بالقنوات الجديدة المراد دمجها من قبل الموزع المغربي.

6- تغيير المقر الاجتماعي :

يتعين على الشركة إخبار الهيئة العليا، بدون تحديد أجل معين، بكل تغيير يطرأ على عنوان مقرها الاجتماعي أو أهم مركز لها وكذا إرسال التسجيلات التعديلية للطائرة على سجلها التجاري في هذا الصدد. وإذا ما تم تصريح بأي تغيير غير صحيح إلى الهيئة العليا، يعتبر مقبولاً الإشعار إلى آخر عنوان معروف.

2 - يقرر تبليغ هذا الإذن إلى شركة «BEIN FOR GENERAL TRADE & DISTRIBUTION» ش.م.و إلى السلطة الحكومية المكلفة بالاتصال وينشره بالجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 3 ذي القعدة 1438 (27 يوليو 2017)، بمقر الهيئة العليا للاتصال السمي البصري بالرباط.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمي البصري :

الرئيسة،

الإمضاء : أمينة لمريني الوهابي.

7.1) تفويت الإذن :

بناء على المادة 42 من القانون رقم 03-77 المتعلق بالاتصال السمي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، فإن الإذن الممنوح بمقتضى هذا القرار هو إذن شخصي. يمكن تفويت هذا الإذن، كلياً أو جزئياً، بقرار من الهيئة العليا للاتصال السمي البصري وذلك طبقاً لمقتضيات المادة 42 السالفة الذكر.

يعتبر تفويتاً للإذن كل تغيير للمساهمين في الشركة المفضي إلى تغيير التحكم فيها، كما هو منصوص عليه في المادتين 143 و144 من القانون 95-17 المتعلق بشركات المساهمة.

8.1) مقتضيات خاصة :

1- احترام القوانين والتنظيمات المتعلقة بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة :

تلتزم الشركة بالاحترام الصارم للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل والمتعلقة بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

2- حماية المنخرطين :

تلتزم الشركة بوضعها رهن إشارة زبائن الخدمة أنظمة ولوج ذات جودة عالية ولا تشكل أي خطر على سلامة المستعملين أو على ممتلكاتهم.

في إطار حماية المنخرطين، لكل زبون الحق في استرجاع مبلغ قيمة الانخراط أو رموز الولوج، تناسبا مع الفترة المتبقية من صلاحيتها، إذا ما قام الموزع بتغيير طفيف على مكونات الباقة.

وفي حال كان الولوج إلى الخدمة مشروطاً بتقديم الزبائن ل ضمانات مالية، تلتزم الشركة بتسجيل مبلغ الضمانات في حساب بنكي مستقل لا يسجل إلا عمليات الائتمان والخصم المتعلقة بدفع وتسديد مبلغ هذه الضمانات.

وفي حال سحب الترخيص، تلغى الاشتراكات تلقائياً، ولا تحصل الشركة على مبالغ الاشتراكات باستثناء المتأخرات المستحقة.

وتطبيقاً لمقتضيات المادة 36 (الفقرة الأخيرة) من القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمي البصري، تودع الشركة أيضاً لدى الهيئة العليا عقد كفالة متضامن مؤدى بناء على أول طلب مسلم من طرف بنك خاضع للقانون المغربي بمبلغ خمسمائة ألف (500.000,00) درهم صالح طيلة مدة صلاحية وتجديد هذا الإذن.

*

*

*

الملحق

لائحة الخدمات المسوقة

1. beIN Sport 1
2. beIN Sport 2
3. beIN Sport 3
4. beIN Sport 4
5. beIN Sport 5
6. beIN Sport 6
7. beIN Sport 7
8. beIN Sport 8
9. beIN Sport 9
10. beIN Sport 10
11. beIN Sport 11 EN
12. beIN Sport 12 EN
13. beIN Sport 13 EN
14. beIN Sport 14 FR
15. beIN Sport 15 FR
16. beIN Sport 16 FR
17. beIN Sport 17 ES
18. beIN Sport NBA HD
19. beIN Sport HD
20. beIN Movies HD1
21. beIN Movies HD2
22. beIN Movies HD3
23. beIN Movies HD4
24. beJunior
25. Jeem HD
26. Baraem
27. beIN Series HD1
28. beIN Sport News HD
29. beIN Gourmet HD
30. beIN 4K
31. beIN Sport HD1 MAX
32. beIN Sport HD2 MAX
33. beIN Sport HD3 MAX
34. beIN Sport HD4 MAX
35. beIN Box Office HD1
36. Fox Movies HD
37. TCM
38. Star Movies HD
39. C beebies
40. Baby TV HD
41. Boomerang HD
42. Cartoon Network English HD
43. Cartoon Network Hindi
44. Fox HD
45. Star World HD
46. CNN HD
47. HLN
48. DMAX
49. DTX
50. Nat Geo HD
51. Nat Geo People HD
52. Nat Geo Wild HD
53. Animal Planet HD
54. Fatafeat HD
55. Dlife
56. Travel Channel HD
57. HGTV
58. Fox Action Movies HD
59. Fox Family Movies HD
60. AMC HD
61. DreanWorks
62. Dkids
63. JimJam
64. FX HD
65. CBS Reality
66. Fox News
67. Euro News
68. Atv News
69. Channel V HD
70. Outdoor Channel HD
71. Extreme Sports
72. Al Kass one HD
73. Al Kass two HD
74. Al Kass three HD
75. Al Kass four HD
76. Al Kass six HD
77. Al Kass seven HD
78. Al Kass eight HD
79. Dubai Sports
80. Dubai Racing
81. AD Sports 1
82. AD Sports 2
83. YAS Sports
84. Kuwait Sport
85. MBC 2
86. MBC Max

87. MBC Action
88. MBC Bollywood
89. Rotana Cinema
90. Rotana Classic
91. Rotana Aflam
92. Dubai One
93. Rotana Masriya HD
94. Zee Aflam
95. Cartoon Network Arabic
96. MBC 3
97. MBC 4
98. AD Drama HD
99. MBC Drama
100. Zee Alwan
101. TRT Word News
102. Aljazeera HD
103. Aljazeera English HD
104. Aljazeera Mubasher
105. Al Arabiya
106. BBC Arabic
107. BBC Word News HD
108. CNBC Arabiya
109. RT Arabic HD
110. France 24 Arabic
111. France 24 English
112. France 24 French
113. Al Araby
114. Qatar TV Al
115. Rayyan HD
116. Saudi 1
117. Saudi 2
118. MBC 1
119. Dubai TV
120. Sama Dubai
121. LBC HD
122. KTV CH1 HD
123. Oman TV
124. Sharjah TV
125. Al Emarat
126. Libya TV
127. Tunisia Nat 1
128. Tunisia Nat 2
129. Hannibal TV
130. Bahrain TV
131. Al Aoula TV
132. El Djazairia TV
133. CBC
134. Nat Geo Arabic
135. Aljazeera Documentary HD
136. Rotana Clip
137. Rotana Music
138. Rotana Khalijiah